

استويا وزنا وصفة ومنها معلومية الاجل في البيع بمن
 مؤجل ففسد ان كان مجهول ومنها المماثلة بين البلدين
 في اموال الربا وهي المكيلة والموزونات كقفز زملة
 ومنها القبض في الصرف قبل الافتراق ومنها معرفة قدر
 بيع غير مشار اليه وثن ذلك ووصف ثمن كصري
 ودمشقي كذلك لا مسار اليه لثني الجهالة بالاشارة فلو
 قال بعثك هذه الصرة من الحنطة او هذه الكورجة
 من الارز وهي مجهولة العدد بهذه الدراهم التي في يدك
 وهي مرتبة له فقبل صح ومنها معلومية البيع ومعلومية
 الثمن فلا يصح بيع شاة من هذا القطيع وبيع شاة بغيره
 او بحكم فلان ومنها خلوه عن شرط مفسد كما سياتي
 في محله ومنها الرضى فبيع المكره فاسد موقوف على
 الرضى واما شروط اللزوم فخلوه عن الخيار بانواعه
تذييه انواع البيع بالنظر الى مطلق البيع اربعة
 نافذ وموقوف وفسد وباطل فالنافذ ما افاد الحكم
 للحال والموقوف ما افاده عند الاجازة والفسد ما
 افاده عند القبض والباطل ما لم يفده اصلا وباعتبار
 الثمن يتنوع الى اربعة ايضا مساومة وهو بيع بالثمن الذي
 يتفقان عليه ومراجعة وهو بيع بمثل الثمن الاول وزيادة
 وتولية وهو بيع بمثل الثمن الاول لا غير ووصيفة وهو
 بيع بانقص من الثمن الاول وباعتبار المبيع يتنوع
 الى

الى اربعة ايضا لانها ما ان يقع على عين بعين يكون تقاضا
 او ثمن ثمن اي تقود بتقود فيكون صرفا او ثمن بعين فيكون
 سلما او عين ثمن وهو لا يقيد باسم بل هو بيع مطلق
وفي هذا الفصل ست عشرة مسئلة الاولى
 اذا قام احد المتعاقدين عن مجلسه وان لم يذهب على
 الرايح او وجد منه ما يدل على الاعراض بطل الخيار
 ويبطل الخيار ايضا برجوع الموجب قبل القبول
 واذا وجد الايجاب والقبول لزم البيع بلا خيار مجلس
 فلا يرده اللاعب او روية **الثانية** اذا قال الباعث
 هذا الشيء لفلان الغائب فبلغه فقبل لم ينقذ وهذا
 اذا لم يامر احد بتبليغه اما اذا امر فانه ينقذ ولو بلغه
 غير المأمور اما اذا بعث اليه رسولا او كتب له كتابة
 فقبل فانه ينقذ ويعتبر مجلس بلوغها **الثالثة**
 البيع مع الهزل فاسد ويوقف على الاجازة فلو اجاز له
 جاز ولا يفيد الملك بالقبض مجرد اعن الاجازة لانه
 ليس كل فاسد يملك بالقبض وشرط تحقق الهزل ان
 يكون صرحا باللسان مثل ان يقول اني ابيع هازلك ولا
 يتكفي بدلالة الحال الا انه لا يشترط ذكره في العقد فيكون
 ان تكون الموافقة سابقة على العقد فان توافقا على
 الهزل باصل البيع اي على انها يتكلمان بلفظ البيع عند
 الناس ولا يريدانه واتفقا على انها لم يرفعا الهزل